

الأوامر والقرارات

وزارة المالية

قرار من وزير المالية مؤرخ في 12 مارس 2012 يتعلق بالترفيغ في تقديرات اعتمادات التعهد والدفع التي تقع تغطيتها بواسطة موارد خارجية موظفة لفائدة مشاريع وبرامج التنمية للدولة لسنة 2010.

إن وزير المالية،

بعد الاطلاع على القانون عدد 53 لسنة 1967 المؤرخ في 8 ديسمبر 1967 والمتعلق بالقانون الأساسي للميزانية كما وقع تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة وخاصة القانون الأساسي عدد 112 لسنة 1989 المؤرخ في 26 ديسمبر 1989، وعلى القانون عدد 71 لسنة 2009 المؤرخ في 21 ديسمبر 2009 والمتعلق بقانون المالية لسنة 2010 وخاصة الفصول 1 و3 و5 والجداول "أ" و"ت" و"ج" الملحقة به.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - وقع الترفيع في مبالغ اعتمادات التعهد والدفع التي تقع تغطيتها بواسطة موارد خارجية موظفة لفائدة مشاريع وبرامج التنمية للدولة لسنة 2010 كما يلي :

- اعتمادات التعهد من 1.261.174.000 دينار إلى 1.308.550.075 دينار أي بزيادة 47.376.075 دينار،

- اعتمادات الدفع من 767.864.000 دينار إلى 870.782.560 دينار أي بزيادة 102.918.560 دينار.

وتتوزع هذه الزيادات حسب الأبواب على النحو التالي :

بحساب الدينار

القسم التاسع : نفقات التنمية المرتبطة بالموارد الخارجية الموظفة		بيان الأبواب	عدد الأبواب
اعتمادات الدفع	اعتمادات التعهد		
11.475.000	11.475.000	وزارة الداخلية والتنمية المحلية	5
4.110.000	4.110.000	وزارة الشؤون الخارجية	7
3.806.152		وزارة المالية	10
3.034.277	445.125	وزارة الفلاحة والموارد المائية	13
	1.356.279	وزارة التجارة والصناعات التقليدية	15
52.000.000	2.540.000	وزارة التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية	16
	1.014.000	وزارة السياحة	18
	5.707.000	وزارة النقل	20
	1.361.000	وزارة الاتصال والعلاقات مع مجلس النواب ومجلس المستشارين	22
	6.052.280	وزارة الثقافة والمحافظة على التراث	23
8.478.931		وزارة الصحة العمومية	25
20.014.200	11.083.391	وزارة التربية والتكوين	27
	2.232.000	وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا	28
102.918.560	47.376.075	الجملة	

الفصل 2 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 12 مارس 2012.

وزير المالية
حسين الديماسي

اطلع عليه
رئيس الحكومة
حمادي الجبالي